اذا تعددت طرقها ولبس الامر في تصرف الترمذي كمن لك
فلا يكون الحد الذي ذكره جامعًا **ثالثها** اشتراطه نفي العلة لا
يصلح هنا لان الضعف في الراوي علة في الخبر والانقطاع
في الاسناد علة في الخبر وعنعنة المدلس علة في الخبر وجهالة
حال الراوي علة في الخبر ومع ذلك فالترمذي يحكم على ذلك كله
بالحسن اذا جمع الشروط الثلاثة التي ذكرها فالتقييد بعدم
العلة مناقض ذلك والله اعلم **رابعها** المقصود الذي ذكره غير منضبط
فيرد عليه ما يرد على حد الجوزي والله اعلم **قوله** ص واذا اتجه
ذلك من الفقها الشافعيه مستبعد ذكرنا ان نص الشافعي رضي
الله عنه في قبول مراسيل التابعين الى اخره **اقول**
انما اقتصر على الشافعية دون غيرهم لانهم هم الذين يردون المرسل
دون غيرهم من الفقها ومع ذلك فالشافعي رضي الله عنه لا يرده
مطلقا ولكن اقتصاره على الفقها في استبعاد ذلك عجيب فان جمهور
المحدثين لا يقبلون رواية المستور وهو قسم من المجهول فروايته
بمفردها ليست بحجة عندهم وانما يحتج بها عند بعضهم بالشروط التي
ذكرها الترمذي فلا معنى لتخصيص ذلك بالفقها **قوله** ص ومن
ذلك ضعف لا يزول بمجيئه من وجه اخر لقوة الضعف وتقاعد الجابر عن
جبره ومقاومته كالضعف الذي ينشا من كون الراوي متهما بالكذب
او كون الحديث شاذًا وهذه جملة تدرك تفاصيلها بالمباشرة
اقول لم يذكر للجابر ضابطا يعلم منه ما يصلح ان يكون جابرًا
او لا والتحرير فيه ان يقال انه يرجع الى الاحتمال في طرفي القبول
والرد فحيث يستوي الاحتمال فيهما فهو الذي يصلح لان ينجبر و
حيث يقوى جانب الرد فهو الذي لا ينجبر واما اذا رجح جانب

القبول

٤٨

القبول فليس من هذا الباب بل ذاك في الحسن الذاتي والله اعلم
قوله ص قبل ذلك انا نجد احاديث محكوما بضعفها مع كونها قد
رويت باسانيد كثيرة ثم مثل ذلك بحديث الاذنان من الراس
وقد تعقب ذلك عليه الامام تقي الدين بن دقيق العيد في شرح
الالمام فقال هذا الذي ذكره قد لا يوافق عليه فقد ذكرنا روايته
ابن ماجه وان رواتها ثقات وابن الدارقطني وان ابن القطان
حكم له بالصحة وعلى الجملة فان كان الحكم له بالقبول هو متوقف
على طرق لا علة لها ولا كلام في احد من رواتها فقد يتوقف
في ذلك هنا لكن اعتبار ذلك ضعيف ينتقض عليهم في
كثير مما صححوه او حسنوه ولو شرط ذلك لما كان لهم حاجة الى
الحكم بالحسن فمقتضى المتابعة والمجي من طرق الاسناد الضعيف
لان الضعف علة والله اعلم وقال الحافظ صلاح الدين
العلائي في التمثيل بذلك نظر لان الحديث المشار اليه انما ينتهي
بعض طرقه الى درجة الحسن وذكر شيخنا في كلامه على هذا الموضع
مع ان ابا الفرج ابن الجوزي ذكر طرقه في العلل المتناهية وضعفها
كلها **قلت** وقد راجعت كتاب العلل المتناهية لابن الجوزي
فلم اره تعرض لهذا الحديث بل رايته في كتاب التحقيق له قد احتج
به وقواه فينظر في هذا وقد جمعت طرقه فيما كتبته على جامع الترمذي
فرايت في الحاشية امثلها حديث عبد الله ابن زيد
وحديث عبد الله ابن عباس وحديث عبد الله ابن عمر وابي
امامة رضي الله عنهم وفي كل واحد منها مع ذلك مقال والله
اعلم اما حديث عبد الله ابن زيد رضي الله عنه فرواه ابن
ماجه قال حدثنا سويد بن سعيد ثنا يحيى بن زكريا ابن ابي زائدة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)